

71511 - حكم من صلى بغير طهارة جاهلاً ذلك - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا دخل الرجل المسجد وهو يعتقد انه على طهارة وصلى مع الناس وحينئذ اتضح له انه على غير بما تتصحون ان كان بعدما فرغ من الصلاة فعليه الاعادة والحمد لله ولا شيء عليه. الحمد لله. فان ذكر في الصلاة وجب عليه الانفتن قطعها. والخروج منها ولا -

00:00:00

معهم وهو على وجه الامور لا يكمل الصلاة جزاكم الله خيرا - 00:00:22